



Distr.
LIMITED

A/C.2/34/L.42
9 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

اللجنة الثانية

البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اثيوبيا ، انغولا ، أوغندا ، بربادوس ، بنغلاديش ، بنين ،
بوتسوانا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، الجزائر ،
جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جيبوتي ، الدانمرك
الرأس الأخضر ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، سان توماسي
وبرينسيبي ، سرى لانكا ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ،
السويد ، سيراليون ، سيشيل ، غابون ، غانا ، غيانا ،
غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، فولتا العليتنا ،
قبرص ، الكونغو ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، مدغشقر ،
مصر ، موزامبيق ، الترويج ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ،
الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان : مشروع قرار

تقديم المساعدة الى بوتسوانا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارى مجلس الامن ٤٠٣ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني /يناير
١٩٧٧ و ٤٠٦ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا من
أعمال العدوان التي يرتكبها ضد اقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ،

وان تشير أيضا الى قرارى مجلس الأمن ٢٣٢ (١٩٦٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول /ديسمبر
١٩٦٦ و ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٨ واللذين قرر المجلس وأكد من جديد
فيهما أن الحالة في روديسيا الجنوبية تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ،

وان تشير الى قرارى الجمعية العامة ٩٧/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ و ١٣٠/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ واللذين أعربت فيهما الجمعية العامة ، في جملة أمور ، عن التأييد الكامل لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون أراضيها ، وسلمت فيهما بالصعوبات الاقتصادية الخاصة التي تواجه بوتسوانا نتيجة لتحويل الاموال من الانفاق على المشاريع الانمائية الجارية والمخططة الى الانفاق على ترتيبات الأمن الفعالة ضد هجمات وتهديدات روديسيا الجنوبية ، وأيدت التقييمات والتوصيات الواردة في مذكرات الأمين العام المؤرخة في ٢٨ آذار/ مارس ١٩٧٧ (١) و ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٧ (٢) و ٧ تموز/ يولييه ١٩٧٨ (٣) ،

وان تشير أيضا الى قرارها ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا ،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٨ آب/ أغسطس ١٩٧٩ (٤) الذي يحيل تقرير بعثة أوفدها الى بوتسوانا استجابة لقرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٣ ،

وان يساورها بالغ القلق ازاء استمرار تدهور حالة الأمن بسبب وقوع حوادث وغارات تشنها قوات روديسيا الجنوبية بصورة متكررة على أماكن مختلفة على طول حدود بوتسوانا مع روديسيا الجنوبية ،

وان تلاحظ انه حدثت زيادة كبيرة في تدفق اللاجئين على بوتسوانا ، ولا سيما منذ اعلان "تسوية داخلية" في روديسيا الجنوبية ، مما أدى الى ضرورة زيادة الخدمات الموفرة للاجئين وتحسينها ،

وان تلاحظ أيضا حاجة الحكومة الى اقامة طرق مواصلات برية وحديدية وجوية فعالة سواء في الداخل أو مع بقية العالم ، بالنظر الى الحالة السياسية غير المستقرة في المنطقة وامكانية تعرض بوتسوانا للضرر بوضعها بلدا غير ساحلي واعتمادها على شبكات السكك الحديدية الواقعة تحت سيطرة خارجية لنقل صادراتها وولاداتها الرئيسية ،

وان تلاحظ كذلك الآثار الاقتصادية الضارة الخطيرة الناجمة عن حالة القحط وتفشي مرض القدم والفم للمرة الثانية في البلد ،

(١) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني /يناير وشباط/فبراير وآذار/ مارس ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12307 .

(٢) المرجع نفسه ، ملحق تشرين الأول /أكتوبر وتشرين الثاني /نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12421 .

(٣) A/33/166 و Corr.1 .

(٤) A/34/419 .

- ١ - تعرب عن تأييدها الكامل لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون سيادتها وسلامتها الإقليمية وتنفيذ برنامجها الإنمائي المخطط ؛
- ٢ - تؤيد كل التأييد برنامج المساعدة المنقح الوارد في تقرير الأمين العام وتوجه اهتمام المجتمع الدولي الى الاحتياجات القائمة للمساعدة المحددة فيه ؛
- ٣ - تلاحظ أنه ولئن كانت استجابة بعض الدول الاعضاء والمنظمات الدولية لنداءات الأمين العام مشجعة ، فان هناك ، حاجة ملحة للمحافظة على تدفق التبرعات لتنفيذ بقية برنامج الطوارئ الذي أصبح تنفيذ بعض أجزائه ضرورة ملحة ؛
- ٤ - توجه انتباه الدول والمنظمات الدولية والمنظمات المشتركة بين الحكومات بوجه خاص الى المشاريع الموصي بها في تقرير الأمين العام في مجال النقل والمواصلات وكذلك الى المتطلبات ذات الأولوية التي تقتضي معالجة حالة القحط ؛
- ٥ - تكرر نداءها الى جميع الدول والمنظمات المشتركة بين الحكومات أن تقدم مساعدات سخية لتمكين بوتسوانا من تنفيذ بقية مشاريعها الإنمائية المخططة وكذلك المشاريع التي استلزمها الحالة السياسية والاقتصادية الراهنة ؛
- ٦ - تطلب الى الدول الاعضاء والمنظمات الإقليمية والاقليمية وغيرها من الهيئات المشتركة بين الحكومات تقديم المساعدة المالية والمادية والتقنية الى بوتسوانا لتمكينها من تنفيذ برنامجها الإنمائي المخطط دون توقف ؛
- ٧ - تحث الدول الاعضاء والمنظمات التي تنفذ فعلا برامج مساعدة لبوتسوانا أو تتفاوض بشأنها على توسيع هذه البرامج كلما أمكن ذلك ؛
- ٨ - تدعو برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الاغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، الى أن تعرض على هيئات ادارتها ، للنظر ، مسألة المساعدة التي تقدمها الى بوتسوانا ، التي طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن ينفذ من أجلها برنامجا خاصا للمساعدة الاقتصادية ، وأن توافي الأمين العام بتقرير عن نتائج تلك المساعدة وما تتخذه من مقررات ، وذلك في موعد يتيح للجمعية النظر فيها في دورتها الخامسة والثلاثين ؛
- ٩ - توجه انتباه المجتمع الدولي الى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام لفرض تيسير توجيه التبرعات الى بوتسوانا ؛
- ١٠ - ترجى من الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة أن تتعاون تعاونا وثيقا مع الأمين العام لفرض تيسير توجيه التبرعات الى بوتسوانا ؛

١١ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية لبوتسوانا ؛

(ب) ان يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة ، المالية والمتصلة بالميزانية ، لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة لبوتسوانا وتعبئة المساعدة ؛

(ج) أن يبقي الحالة في بوتسوانا قيد الاستعراض المستمر ، وأن يثقل على اتصال وثيق مع الدول الاعضاء ، والمنظمات الاقليمية وغيرها من المنظمات المشتركة بين الحكومات ، والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ ، بالحالة الراهنة لبرنامج المساعدة الاقتصادية الخاصة لبوتسوانا ؛

(د) ان يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في بوتسوانا والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين .